اي ما ذكره من الايات وما علم من دين الصحابة
الخ وقوله وان افعالهم اي الرسل اذ لا فرق في ذلك
بين نبينا ونبيهم عليهم افضل الصلاة والسلام
واقل ذلك اي القرينة كما لا كيفا والا فالى قوله
وتامل الخ وناهيك قال ليس ناهيك تستعمل
اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدر بمعنى حسبك
كما في الصحاح وهو المراد عندنا هنا اه
وهذا بعينه الخ مراده بعينه هو ان تقرير هذا
البرهان هو تقرير الاول بعينه لانه يقال فيه كما
هناك لو كانوا يكتمان شيئا مما امروا بابلاغه
لانقلب الكتمان طاعة في حقهم وبيان الملازمة
انا امرنا بالاقتداء بهم في افعالهم واقوالهم ولا
يامر تعالى بمحرم ولا مكروه والا فالمطلوب هنا
غير المطلوب هناك بل هو هنا اعم لانه نفي الكتمان
ونفي الكتمان اعم من نفي المحرم لانه كلما صدق
لا محرم ولا مكروه صدق لا كتمان وليس كلما صدق
لا كتمان صدق لا محرم ولا مكروه واللازم هنا
هو كون الكتمان طاعة اخص من كون المحرم ولا
المكروه طاعة واذا كان اللازم هنا ليس عين اللازم

ثم والاستثنائية غير الاستثنائية والمطلوب
ليس غير المطلوب فليس البرهان عين البرهان
واذا كان ما ينتج الاخص وهو لا محرم ولا مكروه
ينتج لا كتمان فاذا البرهان انما يساوي البرهان
في التقرير فقولهم بعينه هو برهان وجوب الثاني
اي التقرير من التقرير وما قرر به انما سبق بعضهم
الهم وما قرره الشم غير مناسب له نعم هو مناسب
لما سبق له بجعل المنظور له في الدليل قوله ولو كتموا
لكنا ماموربن جواز الاعراض البشرية
كيفية تركيبه ان يقول لو لم يجز في حقهم لما وقعت
في حقهم بهم كالمرض وبيان الملازمة ان ما لا يجوز
لا يقع بهم والتالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك
بهم فالمقدم مثله فاذا الاعراض البشرية
جايزة في حقهم وان اردت بالاقتراني قلت
الاعراض البشرية في حق الرسل واقعة وكل ما
وقع جاز وبيان الصغرى ضروري وبيان
الكبرى هو ان الوقوع يستلزم الجواز
الاعراض البشرية الالف واللام للعهد والمعهود
الذي لا فوق الى نقص فان قلت ما الدليل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)